

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار "صوتي" (42)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله على احسانه والشكر له سبحانه على توفيقه وامتنانه وشهاده ان لا اله الا هو وحده لا شريك له
اعظاما ل شأنه وشهاده ان نبينا محمداما عبده ورسوله - 00:00:00

ذلكم الداعي لرضوانه صلى الله عليه وعلى الله واصحابه ومن سلف من اخوانه وسلم تسلیما كثیرا ابدا دائما الى يوم رضوان اما بعد
فهذا المجلس الرابع والعشرون في مدارسة كتاب المنتقى للمجد ابی البرکات ابن تیمیة رحمه الله - 00:00:23
ونحن في الباب الثالث من ابواب نواقض الوضوء نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف
الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال المصنف رحمة الله تعالى باب الوضوء - 00:00:48

بنفس المرأة قال الله تعالى او لامست النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا وقرأوا او لمستم وعن معاذ ابن جبل رضي الله عنه
قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله - 00:01:09
ما تقول في رجل لقي امرأة يعرفها فليس يأتي الرجل من امرأته شيئا الا قد اتاه منها. غير انه لم يجامعها قال فانزل الله هذه الاية
واقم الصلاة طرفي النهار وزلها من الليل - 00:01:29

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثم صلى رواه احمد والدارقطني وعن ابراهيم التیمی عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض ازواجه ثم يصلی ولا يتوضأ - 00:01:46
رواہ ابو داود والنسائي قال ابو داود هو مرسل ابراهيم التیمی لم يسمع من عائشة وقال النسائي ليس في هذا الباب حديث احسن
من هذا الحديث وان كان مرسلا وعن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:02:04

ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلی واني لمعترضة بين يديه اعتراض الجنائز. حتى اذا اراد ان يوتر مس برجله رواه
النسائي وعن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:02:20

فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفراش فالتمسته فوضعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما من صوبتان
وهو يقول اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت - 00:02:36
على نفسك رواه مسلم والترمذی وصححه واوسط مذهب يجمع بين هذه الاحادیث مذهب من لا يرى اللمس ينقض الا لشهوة باب
الوضوء من مس المرأة هل مس المرأة ينقض الوضوء او لا ينقضها - 00:02:57

وهذه من المسائل التي وقع فيها الخلاف والنزاع بين العلماء ومحصل اقوالهم فيها ثلاثة اقوال القول الاول ان مس المرأة مطلقا
ينقض الوضوء اذا مسها مجرد الملامسة ينقض الوضوء ينقض وضوء الرجل ووضوء المرأة الممسوسة - 00:03:16
والقول الثاني ان الذي ينقض الوضوء من ذلك هو مس الجماع مس المرأة بالجماع او مسا يحرك فيها وفيه الشهوة فيخرج منه ما
يوجب الحدث من مذبحة او مني والقول الثالث - 00:03:46

وهو مذهب الحنابلة نصره المصنف ان مس المرأة بشهوة خرج منه شيء او لم يخرج هو الذي يوجب الحدث واصح الاقوال واوفقاها
الدليل للنظر والتعليق هو القول الثاني ان الممس الذي يوجب - 00:04:12

انتقض الوضوء هو مس الجماع او مس لشهوة خرج معه ما ينقض الوضوء تدل عليه الاحادیث قال وقول الله جل وعلا او لامستم
النساء فلما تجدوا ماء فتيمموا قرأت او لمستم - 00:04:41

لامستم او لمستم فاخذ بها من قال بمطلق الملامسة والملامسة والصحیح ان هذا من الفاظ الكتابات التي جاءت في القرآن والله عز

وجل يسمو بنا فلما يعبر في القرآن عما يستحق من ذكره - [00:05:01](#)
المماسة واللاماسة والنكاح والوط اسم للجماع وكذا النبي صلى الله عليه وسلم لم يصرح بلفظ الجماع الصريح الا في موضع اقامة الحد على ما عزفاته اتاه من قبل وجهه فاعتراض عنه فعل يمينه ثم يساره ثم من خلفه يعرض عنه - [00:05:24](#)

حتى استقرره مرة بعد مرأة لعلك قبلت لعلك ضميت الى ان اتي بالفعل الصريح في هذا الموضع فقط لانه يتربط عليه اقامة الحد و قال لما سد عليه جميع الطرق ان اكتها يا ماعز - [00:05:51](#)

قال نعم يا رسول الله وامر برجمها صلى الله عليه وسلم وعامة احاديث النبي كما ان عامة الآيات تكتن عن النكاح عن الجماع اسم النكاح واللاماسة والمواطأة وما جرى مجرها - [00:06:13](#)

وهذا احسن ما يجاب عنه في قوله او لامسته النساء او قراءة او لمسه قال وعن معاذ ابن جبل رضي الله عنه معاذ ابن جبل الانصاري قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله - [00:06:31](#)

ما تقول في رجل لقي امرأة يعرفها فليس يأتي الرجل من أمرأته شيئا الا قد اتاه منها قبل وظم ولمس غير انه لم يجامعها فانزل الله جل وعلا قوله جل وعلا واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات - [00:06:50](#)

يذهبن السينات. فقال له النبي توضأ ثم صلى رواه احمد والدارقطني اخذوا منه في قوله توظأ ان هذا الميسى كان مسيس ايش شهوة الا انه لم يجامع ان الميسى مسيس شهوة - [00:07:15](#)

وهذا محمول على انه خرج منه ما يوجب هذا الوضوء وسيأتيانا حديث عائشة رواه عنها ابراهيم النخعي وهذا منقطع رواه عنها ابن اختها عروة ابن الزبير وهذا متصل - [00:07:34](#)

نعم يأتي ان شاء الله في موضعه قال وعن ابراهيم التيمي هذا حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض ازواجه ثم يصلى ولا يتوضأ - [00:07:54](#)

قال رواه ابو داود والنسائي قال ابو داود هو مرسل المرسل عند ابي داود يشمل حتى المنقطع لان ابراهيم التيمي لم يلقى عائشة على الصحيح ان كان هو معدود من التابعين - [00:08:12](#)

فحكم ابو داود على روایته بانها مرسلة لم يسمع من عائشة وقال النسائي وهو الامام الناقد الحافظ رحمه الله ابو عبد الرحمن النسائي ليس في هذا الباب ليس في هذا الباب احسن من هذا الحديث وان كان مرسلا - [00:08:29](#)

لانه روى عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ثم يصلى ولا يتوضأ رواه النسائي وصححه غير واحد من العلماء الرواية الثابتة رواية عروة - [00:08:52](#)

اما رواية ابراهيم التيمي فيها انقطاع حيث لم يسمع من عائشة وهذه الرواية فيها ان مس المرأة بآيش شهوة التقبيل بشهوة ولا بغير شهوة في شهوة وصلى ولم يتوضأ عليه الصلاة والسلام لانه كان املككم لاربه لعظوه الرواية الاخرى الرواية الاخرى لاربه اما في الصيام يقبل وهو صائم ويخرج ويصلى ولا ينتقض صومه لانه كان املككم لاربه لعظوه الرواية الاخرى املككم لاربي به اي لشهوته ودل على ان الذي يجب الطهارة هو ما يخرج معه من هذا الميسى بالشهوة - [00:09:37](#)

من ذمي او نحوه قال وعن عائشة رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى يصلى ايش صلاة الليل واني لمعترضة بين يديه اعتراض الجنaza - [00:10:02](#)

يعني ممتددة جدامه حتى اذا اراد ان يوتر مسني برجله رواه النسائي وهذا من ضيق الحجرات عليه الصلاة والسلام ضيقه مكان واسع اذا اراد ان يوتر او يسجد غمز رجلها حتى تكتفها ليسجد - [00:10:20](#)

بيوته صلى الله عليه وببحث عن حجراته اذا مساحتها كل حجرة ستة اذرع يعني ثلاثة امتار في ثلاثة امتار اقول بان الذراع نص متر والا هناك قول بان الذراع مثل الفوت - [00:10:51](#)

وهذا يدل على ماذا صغر حجرات بل ان حمامات بعضكم في بيوتكم اوسع من حجراته عليه الصلاة وهو خير من وطأت قدماه على هذه البسيطة شاهدوا للباب انه يغمزها والغمز وشو؟ قرص لطيف - [00:11:14](#)

فيه مسيس ولا ما فيه؟ لم ينتقض وضوءه صلى الله عليه وسلم على القول بـان مطلق المسمى ايـش؟ ناقض للوضوء اذا من ما يتوهـم من ظاهر الآية او لامستـم النساء - [00:11:36](#)

ثم قال وعن عائشة رضي الله عنها قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفراش التمسـته ما عندـهم لمبات تلمسـها ووضـعت يديـ على بطنـ قدمـه او قدمـيه وهو في المسـجد - [00:11:53](#)

وهما من صـوبـاتـ المسـجد اما موضعـ الصـلاـة او في المسـجد ايـ في حالـ سـجـودـه وـهـ يـقـولـ اللـهـ اـعـوذـ بـرـضاـكـ من سـخـطـكـ وبـمعـافـاتـكـ من عـقوـبـتكـ وـاعـوذـ بـكـ منـكـ لاـ اـحـصـيـ ثـنـاءـ عـلـيـكـ اـنـتـ كـمـاـ اـثـنـيـتـ عـلـىـ نـفـسـكـ - [00:12:16](#)

اـخـرـجـهـ مـسـلـمـ هـذـاـ مـسـتـ يـدـ عـائـشـةـ رـجـلـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلاـةـ وـالـسـلـامـ وـلـمـ يـنـتـقـضـ وـضـوءـهـ بـلـ اـتـمـ صـلـاتـهـ وـفـيـ هـذـاـ دـعـاءـ فـيـ السـجـودـ اللـهـ اـعـوذـ بـرـضاـكـ من سـخـطـكـ - [00:12:35](#)

وـبـمـعـافـاتـكـ من عـقوـبـتكـ وـبـكـ منـكـ لاـ اـحـصـيـ ثـنـاءـ عـلـيـكـ ايـ لاـ اـدـرـكـ انـ اـثـنـيـتـ بـهـ عـلـىـ نـفـسـكـ يـقـولـ المـصـنـفـ وـاوـسـطـ مـذـهـبـ يـجـمـعـ بـيـنـ هـذـهـ الـاحـادـيـتـ مـذـهـبـ منـ لـاـ يـرـىـ الـلـمـسـ يـنـقـضـ الـلـشـهـوـةـ - [00:12:52](#)

لـيـهـ ؟ـ لـاـنـهـ اـعـلـ حـدـيـثـ حـدـيـثـ خـيـالـهـ مـدـرـيـ وـبـنـ وـصـلـ حـدـيـثـ إـبـرـاهـيمـ التـيـمـيـ اـنـهـ كـانـ النـبـيـ يـقـبـلـ بـعـضـ اـزـوـاجـهـ وـيـخـرـجـ يـصـلـيـ وـلـاـ يـتـوـضـأـ وـاعـلـهـ بـالـارـسـالـ كـمـاـ نـقـلـ حـكـمـ اـبـيـ دـاـوـدـ وـقـلـنـاـ اـنـ الـحـدـيـثـ ثـابـتـ - [00:13:15](#)

فـيـ الـرـوـاـيـةـ عـرـوـةـ بـنـ الـزـيـرـ عـنـ خـالـتـهـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـخـرـجـهـ النـسـائـيـ وـصـحـحـهـ غـيرـ وـاحـدـ وـهـذـاـ يـظـعـفـ مـاـ ذـهـبـ الـهـيـ المـصـنـفـ المـجـدـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ وـهـوـ مـذـهـبـ الـحـنـابـلـةـ اـنـ الـمـسـ الـذـيـ يـنـقـضـ الـوـضـوءـ مـسـ الشـهـوـةـ - [00:13:44](#)

وـقـوـلـ الصـحـيـحـ اـنـ الـمـسـ الـذـيـ يـنـقـضـ الـوـضـوءـ وـشـوـ مـسـانـيـ الـجـمـاعـ اوـ مـسـ شـهـوـةـ يـخـرـجـ فـيـهـ مـعـ السـبـيلـ شـيـءـ اـمـاـ بـولـ اوـ مـذـيـ الـذـيـ يـحـركـ الشـهـوـةـ نـعـمـ هـذـاـ لـمـ يـذـكـرـ حـدـيـثـ اـهـ - [00:14:04](#)

لـاـ يـلـزـمـهـ اـنـ يـذـكـرـ جـمـيـعـ الـاحـادـيـتـ وـذـكـرـ حـدـيـثـ إـبـرـاهـيمـ ظـنـهـ فـاـمـاـ اـنـ خـفـيـ عـلـيـهـ حـدـيـثـ عـرـوـةـ اوـ اـنـهـ لـاـ يـنـصـرـ مـذـهـبـهـ.ـ وـالـاـوـلـ هوـ الـاظـهـرـ لـاـنـ المـجـدـ رـحـمـهـ اللـهـ عـوـدـنـاـ اـنـهـ يـسـتـدـلـ ثـمـ يـسـتـنـبـطـ - [00:14:28](#)

لـاـ اـنـهـ يـسـتـنـبـطـ ثـمـ يـلـوـيـ الـاعـنـاقـ الـاـدـلـةـ لـاـسـتـدـيـوـ الـاـعـلـىـ وـلـعـلـ حـدـيـثـ عـرـوـةـ خـفـيـ عـلـيـهـ نـعـمـ الـوـضـوءـ مـنـ مـسـ الـقـبـلـ.ـ عـنـ بـشـرـةـ بـنـ صـفـوـانـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ - [00:14:51](#)

مـنـ مـسـ ذـكـرـهـ فـلـاـ يـصـلـيـ حـتـىـ يـتـوـضـأـ رـوـاهـ خـمـسـةـ وـصـحـحـهـ التـرـمـذـيـ وـقـالـ الـبـخـارـيـ هوـ اـصـحـ شـيـءـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ لـاـحـمـدـ وـالـنـسـائـيـ عـنـ بـصـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـهـ سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ - [00:15:13](#)

وـيـتـوـضـأـ مـنـ مـسـ الذـكـرـ.ـ وـهـذـاـ يـشـمـلـ ذـكـرـ نـفـسـهـ وـذـكـرـ غـيرـهـ وـعـنـ اـمـيـ حـبـيـبـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ مـنـ مـسـ فـرـجـهـ فـلـيـتـوـضـأـ.ـ رـوـاهـ اـبـنـ مـاجـةـ - [00:15:30](#)

اـثـرـ وـصـحـحـهـ اـحـمـدـ وـاـبـوـ زـرـعـةـ وـعـنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ مـنـ اـفـضـىـ بـيـدـهـ اـلـىـ ذـكـرـهـ لـيـسـ دـونـ سـتـرـ فـقـدـ وـجـبـ عـلـيـهـ الـوـضـوءـ - [00:15:46](#)

روـاهـ اـحـمـدـ وـهـوـ يـمـنـعـ تـأـوـيلـ غـيرـهـ عـلـىـ الـاسـتـحـبابـ.ـ وـيـثـبـتـ بـعـومـهـ النـقـضـ بـيـطـنـ الـكـفـ وـظـهـرـهـ.ـ وـيـنـفـيـهـ بـمـفـهـومـهـ مـنـ وـرـاءـ حـائـلـ وـبـغـيرـ الـيدـ وـفـيـ لـفـظـ لـلـشـافـعـيـ اـذـاـ اـفـضـىـ اـحـدـكـمـ بـيـدـهـ اـلـىـ ذـكـرـهـ لـيـسـ بـيـنـهاـ وـبـيـنـهـ شـيـءـ فـلـيـتـوـضـأـ - [00:16:00](#)

وـعـنـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـيبـ عـنـ اـبـيـهـ عـنـ جـدـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ اـيـمـاـ رـجـلـ مـسـ فـرـجـهـ فـلـيـتـوـضـأـ وـاـيـمـاـ اـمـرـأـةـ مـسـتـ فـرـجـهـاـ فـلـتـتـوـضـأـ.ـ رـوـاهـ اـحـمـدـ - [00:16:20](#)

هـذـاـ تـبـوـيـبـ مـنـ الـمـصـنـفـ تـرـجـمـهـ بـفـقـهـهـ بـقـوـلـهـ بـاـبـ الـوـضـوءـ مـنـ مـسـ الـقـبـلـ.ـ الـقـبـلـ هـوـ الـفـرـجـ لـلـرـجـلـ وـلـلـمـرـأـةـ لـلـصـغـيرـ وـلـلـكـبـيرـ الـاـدـمـيـ دـونـ غـيرـ الـاـدـمـيـ قـبـلـ الـبـهـاـنـ لـاـ يـظـرـ لـاـ يـضـرـ ذـلـكـ - [00:16:35](#)

شـلـونـ يـمـسـهـاـ رـجـالـ لـهـ اـبـلـ وـاـنـتـجـتـ نـاقـتـهـ كـيـفـ يـعـرـفـ اـنـ الـحـوـارـةـ اـنـثـيـ بـكـرـةـ وـلـاـ الـحـوـارـةـ قـعـودـ؟ـ يـدـخـلـ يـدـهـ بـيـنـ فـخـذـيـهـاـ وـيـنـظـرـ هـلـ فـيـهـاـ حـلـمـ وـلـاـ فـيـهـاـ؟ـ ذـكـرـ الـمـرـادـ هـنـاـ مـسـ قـبـلـ الـاـدـمـيـ - [00:17:01](#)

ظـاهـرـ وـتـرـجـمـتـهـ ثـمـ سـوقـهـ الـاحـادـيـتـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ مـسـ الـقـبـلـ لـنـفـسـهـ اوـ غـيرـهـ مـنـ الـاـدـمـيـنـ اـنـ نـاقـضـ الـوـضـوءـ وـهـذـاـ مـاـ عـلـيـهـ اـشـهـرـ

الاحاديث واصحها واكثرها سواء المسهوة او بغير شهوة - 00:17:26

اذا تعمد ذلك. اما اذا مس من غير تعمد كمن يلبس سرواله او يتenschf بعد اغتساله ومس من غير قصد المسيس فلا ينقض وضوءه لان هذا مما تعم به البلوى ولم يأتي في الشارع - 00:17:50

وفي الشرع ما يوجب الامر بالوضوء طيب ادلة الوضوء ذكرها ولم يذكر فيها حديث طلق ابن علي اليماني طلق ابن علي هذا من اهل ايش من اهل العارف ومنازلهم في وادي قران - 00:18:10

وين قران ما هو ببعيدنا وادي قران هو الذي يسمى الان بالقرينة كان لهم فيها كنيسة وكان فيها راهب من طي على طريقة النصارى قدم على النبي صلى الله عليه وسلم اول مهاجره ومعه صحبة له - 00:18:33

مهاجرة الى وين الى المدينة النبي صلى الله عليه وسلم اخذ اياما وهو في بيت ابي ايوب الانصاري ثم ابتنى المسجد وكان طلق هذا طلق ابن علي اليمامي يحسن البناء لانهم اهل حاضرة - 00:19:02

وكان يحسن خلط الطين بالتبين الله يعزكم وقال صلى الله عليه وسلم اصنعوا ما يصنع هذا اليمامي سأل طلق رسول الله عن مس الذكر قال انما هو بضعة منك قطعة منك - 00:19:22

معارض حديث طلق حديث الآتية هذا اراد ان يرجع هو وصحابته الى اهلهم عندما تعلموا عند النبي عليه الصلاة والسلام ذكروا له الكنيسة التي عنده امرهم النبي بهدمها - 00:19:42

وامرهم ان يغسلوها وقالوا هلا قرأت انما في ماء فقرأ لهم في ماء في مزاده او كؤوها وهذا المال فيما زاده شوي. قال اذا جئتم دل على ان الماء المقرى فيه اذا كوثر - 00:20:05

تبقى فيه البركة وتنتشر فجاء طلق رضي الله عنه فاول ما بدأ مع اصحابه بهدم هذه الكنيسة يسمى بيعة وكنيسة واذنوا قبل ان يبنوا مسجدا انزعج هذا الراهب وهو من طيب - 00:20:24

هدم الكنيسة فلما سمع اذنهم وهو عربي قال دعوة حق ما احسنتها. قال طلق ثم رقى بعض ابتلاء وغاب عنا ولم نره بعدها لم نره بعدها - 00:20:48

شاهدوا ذلك حديث طلق ابن علي لما سأله النبي عليه الصلاة والسلام عن مس الذكر قال انما هو بضعة منك عارض هذا الحديث حديث طلق احاديث الباد وشهرها واصحها حديث بشرى - 00:21:12

بنيت صفوانة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره من شرطية تدل على العموم مس ذكره اي فرجه فلا يصلى حتى يتوضأ رواه الخمسة - 00:21:28

ابو داود والنسيائي والترمذى وابن ماجة واحمد قال الترمذى حديث صحيح قال البخارى هو اصح شيء في هذا الباب يعني انه اصح من حديث من من حديث طلق بن علي - 00:21:45

من مس ذكره فلا يصلى حتى يتوضأ. دل على ان مس الذكر مسا الفرج مس القبل ناقض للوضوء ذكره غالبا او ذكر غيره المرأة تغسل من ابنتها تمس فرجه ودببه - 00:22:04

فيجب عليها الوضوء طيب حديث طلق اجابوا عنه بجوابين اما انه منسوخ لان طلقا شهد النبي في اول الهجرة واما انه شاذ مخالف للحاديث وبهاتين العلتين كان شيخنا الشيخ ابن باز يعل حديث طلق - 00:22:24

فما اعله به الجمهور قال وفي رواية لاحمد والنسيائي عن بسرة رضي الله عنها انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويتوظأ من مس الذكر ويشمل هذا ذكر نفسه او ذكر غيره - 00:22:50

كما لو غسل الصغير مس ذكره يتوضأ قال وعن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان ابى حرب وكانت زوجة عبيدة الله بن جحش دخل النصراني ومات عليها في الحبشة - 00:23:09

تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم زوجه ايها التجاشي وامهرا التجاشي من عنده مهرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه فليتوظأ - 00:23:38

رواه ابن ماجة والاثر وصححه احمد وابو زرعة حديث رملة صححه امامان حافظان الامام احمد والامام ابو زرعة الرازى قال وعن ابى هريرة رضي الله عنه هذا الحديث الثالث قال النبي صلى الله عليه وسلم من افضى بيده - [00:23:56](#)
اذا ذكره ليس دونه ستر فقد وجب عليه الافضل اي قصد بيده ان يمس ذكره في شهوة قولي ازالة احتكاك او نحوها فليتوضاً فامر بالوضوء عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث وما قبله حدث اه - [00:24:17](#)

رملة وبسراة قال وهو يمنع تأويل غيره عن الاستحباب من اوله من العلماء ان الوضوء هنا الوضوء للاستحباب ويثبت بعمومه النقض نقض الوضوء ببطن الكف وظهره وينفيه بمفهومه. اذا عندنا منطوق ومفهوم - [00:24:41](#)

من وراء حائل وبغير اليدين لو مس من وراء الحائل ما حصل حقيقة الميسى لقوله من افضى بيده الى ذكره ليس دونه ستر والمس المقصود بالافظاء والمس المقصود نفسه اما اذا مس بظاهر القدر بظاهر - [00:25:02](#)

اليد ما هو مقصود ثم اذا ليس ثيابه او تنفس قال وفي لفظ الشافعى اذا افضى احدكم بيده الى ذكره ليس بينها اي بين يده وبينه وبين ذكره شيء فليتوضاً - [00:25:27](#)

يعنى اذا كان المس بغير حائل ثم ذكر حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من جده جد عمر من هو؟ ها ها عبد الله ابن عمرو ابن العاص - [00:25:45](#)

هو جد عمرو ابن شعيب عن ابيه محمد عن عبد الله بن عمرو محمد ابو شعيب وعمرو بن شعيب يرويه عن ابيه محمد اي جده عن جده عبد الله ابن عمرو - [00:26:06](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل ايمما رجل خرجت مخرج العموم والا يشمل الرجل ويصل والانثى مس فرجه فليتوضاً وايما امرأة مسست فرجها فلتتوضاً اخرجه الامام احمد - [00:26:27](#)

ودللت الاحاديث الاربعة بالفاظها على وجوب الوضوء بمس الذكر اذا كان لعدم بغير حائل سواء فرج نفسه او فرج غيره فهو ناقض الوضوء والجواب على حديث طلق ابن علي اليمامي بأنه اما انه منسوخ - [00:26:49](#)

او انه شاذ وشيخنا رحمه الله يقول الاقرب انه منسوخ شيخنا الشيخ محمد ابن عثيمين له فيها اختيار بديع يقول ما امكن الجمع بين الاحاديث فلا يسار الى القول بالنسخ - [00:27:09](#)

ويحمل حديث طلق على الاباحة وحديث الامر على الاستحباب وهذا وان كان وجهه من وجوه الجمع من الاحاديث لكن احد احاديث الامر بالنقض اقوى واكثر وشهر واضح ما يكون في الباب - [00:27:30](#)

كما قاله الامام البخاري نعم قال رحمه الله باب الوضوء من لحوم الابل عن جابر بن سمرة رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انتوضاً من لحوم الغنم؟ قال ان شئت توضاً وان شئت فلا تتوضاً - [00:27:52](#)

قالت انتوضاً من لحوم الابل؟ قال نعم. توضاً من لحوم الابل قال اصلي في مرابض الابل؟ قال لا. رواه احمد ومسلم وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال سئل رسول الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فقال توضأوا منها - [00:28:13](#)

وسئل عن لحوم الغنم فقال لا توضأوا منها وسئل عن الصلاة في مبارك الابل فقال لا تصلوا فيها فانها من الشيطان وسئل عن الصلاة في كذا عندك فانها من الشيطان او فانها من الشياطين. فانها من الشياطين. بالافراد ها؟ نعم. اي نعم. في نسخة اخرى يا - [00:28:36](#)

الشياطين نسخة من الشياطين زين وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم فقال صلوا فيها فانها بركة. رواه احمد وابو داود وعندى الغرة قال عرض اعرابي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسیر - [00:28:56](#)

وقال يا رسول الله تدركنا الصلاة ونحن في اعطاء الابل افضل فيها؟ فقال لا قال انتوضاً من لحومها؟ قال نعم قال افضل في مرابض الغنم؟ قال نعم قال انتوضاً من لحومها؟ قال لا. رواه عبدالله بن احمد في مسندي ابيه - [00:29:18](#)

قال اسحاق ابن راهوية صح في الباب حديث اسحاق ابن نعم يقال فيه وجهان اسحاق بن راهوية وهذا النطق الذي درج عليه اهل الحديث. سيبوه يهراه زنجوية واهل اللغة يقول راهوية زنجوية سيبوه - [00:29:39](#)

وهي من الفاظ الاعاجم من اسماء الاعاجم في الفرس ونواحيها نعم هو اسحاق ابن عبد الله ابن راهوية المروزي الحنظلي التميمي مولاه نعم المولى لهم يا شيخ. مولى لهم نعم - 00:30:00

لأنهم اعتقو اجداده في الجهاد في سبيل الله السلام عليكم قال اسحاق بن راهوية صح في الباب حدثان عن النبي صلى الله عليه وسلم. حديث جابر بن سمرة وحديث البراء رضي الله عنهما - 00:30:23

هذا التبويب سبق التنويه عليه في ابواب الطهارة لما جاء ذكر نواقض الوضوء ووعد المصنف انه يأتي له مزيد بيان. فاورد فيه ثلاث احاديث جابر ابن سمرة رضي الله عنه وهو في صحيح مسلم - 00:30:39

وحدث البراء بن عازب عند بعض اهل السنن. حديث ذي الغرة رواه عبدالله ابن ابي احمد في زوائد على مسند ابيه وفي حديث جابر ابن سمرة النبي صلى الله عليه وسلم سئل يتوضأ من لحم الغنم قال ان شئت - 00:31:00

ودك توظا ودك ما توظا اذا اتوظا من لحم الابل قال نعم في رواية اتوا من لحم الجزر؟ قال نعم ثم سئل يتوضأ في مرابط الغنم نصلي في مرابع غنم؟ قال لا - 00:31:21

قال صلوا فيها فانها بركة قالوا ان نصلي في معاطن الابل قال لا في حديث البراء ابن عازب رضي الله عنهم زيادة بيان لماذا نهى عن الصلاة في معاطن الابل؟ قال فانها من الشيطان او من الشياطين - 00:31:41

كما دل على الوضوء اذا في الحديثين دليل صريح على وجوب الوضوء من اكل لحم الابل ولم يفرق عليه الصلاة والسلام بين الابل الكبار او الصغار بين الفطير وبين الحشو - 00:32:02

من القعدان وبين الابكار هذا امر يبقى على عمومه اكل من هرش وش الهرش الفحل التسبير اللي شق ناب ونابين اكل من الفاطر وش هي الفاطر؟ الناقة الانثى الكبيرة قد سألت اهل الابل - 00:32:22

عن اعمار الابل قال اما في عرفهم فالفحل عشرين سنة ولهذا في التجلية وش التجدية اذا قتل احدهم اخر يحكمون عليه بالتجدي يجدوا على البلاد مدة فحل لو عمر فحل كم التجدية؟ - 00:32:47

عشرين سنة والفاطر تعيش اكثر من ذلك وابلغ ما رأيت خاطرا ذكر لي صاحبها ان عمرها قارب الأربعين سنة قال هذى ولادة ولدي فلان كانت شيخة الابل بدت هرمت الى ان بدت تمشي اخر الابل - 00:33:07

الطواري للكبار والصغر او لان الان في مهرجان مزايin ومشينا معهم هذا يسمونه بالتسنين تسنين الابل صغيرها وكبيرها انتها انشها وذكرها واحد في نقضها لحمها حتى الحواره الصغيرة اللي ما عمره الا الساعه اذا اكلت من لحمها - 00:33:35

نقض الوضوء في عموم الحديث ان اتوظأ من لحم الجزر لحم الابل قالوا قال عليه الصلاة والسلام نعم واخذ بهذا الحديث الحنابلة وجعلوه حديثا خاصا حملوا حديث كان اخر الامرين من النبي عليه الصلاة والسلام - 00:34:06

ترك الوضوء مما مسنته النار حملوه على هذا الحديث فقالوا ذاك عام وهذا خاص. ويحمل العام على الخاص جمهور العلماء ذهبوا الى انه لا يتوضأ من لحم الابل كما قال الشافعي رحمه الله - 00:34:33

كان اخر الامرين من النبي ترك الوضوء مما النار ولكن حديث جابر بن سمرة قاضيان على هذا الخلاف ولحم الجزر لحم الابل ينقض الوضوء اذا اكله - 00:34:52

طيب اذا شرب المرق ولم يأكل اللحم ما ينقض ما اكل اللحم اذا اكلها هي بداع اللحمة زاته لكنها ليست لحما وانما مرق اي نعم فمرق لحم الجزر لا ينقض الوضوء - 00:35:12

كبدها اذا عزمك صديقك على كبدة حاشي لا ينقض الوضوء لان الكبد ليس بلحم كرشها كذلك مصيرها كذلك طحالها كذلك طيب وش رايكم بعظامها العظم يكون فيه النخاع النخاع لحم ولا فهو بلحم - 00:35:39

ليس لحما لا ينقض الوضوء وربما مستقبل الايام يطحون لحم اه عظم الحاشي فاذا طحن واكل اليه بلحم اذا النقض خاص بماذا؟ باللحام والنقض فيها تعبدى والعلة فيها محتملة مستتبطة - 00:36:07

قيل لشدة لحم الجزر ولأنها من الشياطين لكن هذى علة استنباطية ليست منصوصة وهذا هو الصحيح ان من اكل لحم الجزر

فليتوضاً طيب اذا صلى بك امام اكل له جزء ولم يتوضأ - 00:36:30

صلاته صحيحة لأن الصحيح ان نقض وضوء الامام لا ينقض وضوء من وراءه. هذا واحد ولأن هذه المسألة يتسع فيها الخلاف الجماعي
قالوا بعدم الوضوء لأن اخر الامررين ترك الوضوء النار - 00:36:49

والحنابلة والمحققون حملوا هذا على العموم وهذا على الخصوص طيب نهيه عليه الصلاة والسلام عن الصلاة في معاطن الابل.
مرابضها ومبراركها لماذا اولا ما هي معاطن الابل معاقل الابل الى مراحها - 00:37:07

وقيل مكانه الذي تمسي فيه وقيل مكانها الذي تعطن فيه ما عطنه عبسها متعبس فيه ولم يظهر والله اعلم ما العلة في ذلك قال انها
من الشيطان او من الشياطين - 00:37:30

والذي يظهر والله اعلم ان ذلك حفاظا على المصلي لأن الابل تقوم تمشي وتهبد ليش تهبد بيدها وترمح ترفس اللي يرفس الحمار الله
يعزكم والفرس اما الابل ترمح برجلها وهذا يؤثر في - 00:37:54

المصلي قد تهلكه بينما الغنم وببركة وتورث اهلها ايش السكينة والهدوء وتلك ثلت اهلها ايش ؟ الانفة والكب والغرور والتعالي ولهذا
قال عليه الصلاة والسلام كما في البخاري وغيره السكينة والهدوء في الغنم - 00:38:19

والرياء والغلظة الفدائيين عند وصول اذناب الابل وكأنه والله اعلم النهي عن الصلاة في معاطنها لا لنجاستها ولكن مراعاة سلامه
المصلي والا مر علينا ان روث ويول مأكلو اللحم وشو - 00:38:49

ظاهر ومنها الابل حيث امر العرميين من معهم من رعل انهم لما اجتوى المدينة ان يخرجوا الى ابل الصدقه فيشربوا من البانها
وابوالها يبقى حديث ذو الغرة ان اعرابيا عرض لرسول الله يعني اعترض له في الطريق - 00:39:14

والنبي صلى الله عليه وسلم يسير فقال يا رسول الله تدركنا الصلاة ونحن في اعطان الابل افتصلي فيها؟ قال لا قال افتتوضاً من
لحومها؟ قال نعم قال افتصلي من في مراقب الغنم؟ قال نعم - 00:39:42

انا اتوضاً من لحومها قال لا رواه عبدالله ابن احمد وهو في معنى حديث جابر ابن سمرة وحديث البراء ابن عازب رضي الله عنهم
نقف عند هذا الباب ونسأل الله لنا ولكم العلم النافع - 00:39:59

المتبوعة بالعمل الصالح. لنا ولكم وجميع المسلمين والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين -
00:40:18